برهامى ومأساة الفتوى فى واقعنا المعاصر

الخميس 24 أبريل 2014 12:04 م

د. وصفي عاشور أبو زيد

من مآسي واقعنا المعاصر أن يتصدر للإفتاء من ليسوا أهلا له، ومن لم يشموا رائحة الفقه، وإذا نقلوا عن العلماء دلسوا عليهم لعدم علمهم ولا إدراكهم لمرادات العلماء، وبخاصة الأئمة منهم.

وأقرب مثال على هذا هو الـدكتور ياسـر برهامي، "نائب رئيس الـدعوة السـلفية"، فهو طبيب ولا علاقـة له بالفقه والفتوى، وكـذلك غلامه وتلميـذه "النجيب" الـذي كان يدير "محل سايبر"، ويتصدر الآن للإفتاء ويكذب على رسول الله.

فقـد "أفـتى" برهـامي بـأن الرجـل الزوج إذا تعرض أحـد لاغتصـاب زوجته، وغلب على ظنه أنه إذا دافع عنها قتلوه، فينبغي هنـا ألاـ يسـمح لهم بقتله، ويتغاضـى عن اغتصاب زوجته تقـديما لحفظ النفس على حفظ العرض، وجوبًا!!

وقد نسب هذا القول لسلطان العلماء العز بن عبد السلام، والعز لم يقل بالوجوب مطلقا.

إنما جاء كلام العز في سياق حديثه عن تقديم الفاضل على المفضول، وليس الواجب على المندوب، وضرب له أمثلة، قال في المثال السابع عشر: "إِذَا وَجَدَ مَنْ يَصُولُ عَلَى بُضْعٍ مُحَرَّمٍ، وَمَنْ يَصُولُ عَلَى عُضْوٍ مُحَرَّمٍ أَوْ مَالٍ في المثال السابع عشر: "إِذَا وَجَد مَنْ يَصُولُ عَلَى بُضْعٍ وَالْعَلْوِ وَالْمَالِ وَالنَّفْسِ، جَمَعَ بَيْنَ صَوْنِ النَّفْسِ نَفْسٍ مُحَرَّمَةٍ أَوْ مَالٍ مُحَرَّمٍ، فَإِنْ أَمْكَنَ الْجَمْعُ بَيْنَ حِفْظِ الْبُضْعِ وَالْعُضْوِ وَالْمَالِ وَالنَّفْسِ عَلَى الدَّفْعِ عَنْ الْعُضْوِ، وَقَددَّمَ الدَّفْعِ عَنْ النَّفْسِ عَلَى الدَّفْعِ عَنْ الْعُضْوِ، وَقَددَّمَ الدَّفْعَ عَنْ النَّفْسِ عَلَى الدَّفْعِ عَنْ الْبُضْعِ وَقَددَّمَ الدَّفْعَ عَنْ الْبُضْعِ عَلَى الدَّفْعِ عَنْ الْمُالِ". قواعد الأحكام: 1/ 104. طبعة دار القلم.

فهذا كلام ينتسب للفقه الحي، الذي يراعي الموازنات والأولويات، وهذا ليس غريبا على العز، فقيه المقاصد والأولويات والموازنات.

يضاف إلى هـذا أن كلام العز مطلق عام ليس له سـياق معين، أما كلام برهامي فله سـياق لا يمكن معه هذا القول، ولا يصح أن تصاغ الفتاوى في السـياق المصـري الذي نحياه بهذا الشـكل، وقد أجمع الأصوليون أن سياق الفتوى يجب أن يعتبر وإلا يكون إهماله استنباتًا للفقه في الهواء، واستصدارًا للفتوى في الفراغ.

ومن الغريب أن برهامي لم يتعرض لما تمارسه الأجهزة الأمنية من انتهاكات واغتصابات وقتل بالجملة، كل هـذا عمدٌ وليس خطأ .. فهو لا يجرؤ أن يقول للشـرطة والأجهزة الأمنية "لا"، لا بملء فيه ولا بالهمس؛ إذ ما سأل عنه السائـل يـأتي في هـذا السـياق ، ويجب أن يُعَالَـجَ السـياق في الفتوى التي ليس من حق برهـامي ومن على شاكلته أن يتعرضوا لها.

ثم أين كـان برهـامي أيـام المذابح (الجرس الجمهوري، والمنصـة، ورابعـة، والنهضـة، ورمسـيس، والـدقي، وغيرهـا)، ألم تُقتـل فيهـا أنفس بل آلاف النفوس؟ لماذا تم إلجامه ورضـي بهـذه الـدماء وسـكت عنها، بل حملها لفصيل معين، ولم يستنكر وقوعها!!

قال الإمام ابن تيميـة: "وأما إذا كان مطلوبه - أي الصائل – الحرمـة، مثل أن يطلب الزنا بمحارم الإنسان، أو يطلب من المرأة أو الصـبي المملـوك أو غيره الفجور به، فـإنه يجب الـدفع عن نفسه بمـا يملكه ولو بالقتـل، ولا يجوز التمكين بحال". [مجموع الفتاوى: 28/320].

وقال القاضي الشهيد عبد القادر عودة في كتابه التشريع الجنائي الإسلامي: "وقد اتفق الفقهاء؛ على أن دفع الصائل واجب على المدافع في حالة الاعتداء على العرض، فإذا أراد رجلٌ امرأةً على نفسها ولم تستطع دفعه إلا بالقتل، كان من الواجب عليها أن تقتله إن أمكنها ذلك، لأن التمكين فيها محرم، وفي ترك الدفاع تمكين منها للمعتدي، وكذلك شأن الرجل الذي يرى غيره يزني بامرأة، أو يحاول الزنا ولا يستطيع أن يدفع عنها إلا بالقتل، فإنه يجب أن يقتله إن أمكنه ذلك". التشريع الجنائي: 1/ 474.

فانظر كيف ذهباً – معا – إلى القول بوجوب عـدم التمكين أو حرمـة السـماح بهـذا حتى لو وصل الأمر إلى القتل، بخلاف ما قاله "برهامي" من وجوب السماح بالاغتصاب حمايةً للنفس؟!.

ثم لماذا لا يوجه فتواه – إن صحت له فتوى – إلى المجرمين الذين يمارسون القتل والقمع والاغتصاب، ويقول لهم: كفوا عن القتل، كفوا عن الإجرام، كفوا عن اغتصاب بناتنا ونسائنا؟ .. أليست وظيفة الأجهزة الأمنية - أيها البرهامي أخزاك الله – توفير حماية الناس، وحفظ أمنهم ؟ أم أنك تركت هذا كله وحرمت على الزوج المغلوب على أمره أن يدافع عن عرضه وشرفه حتى لو أدى هذا إلى قتله؟!، ألم يقل النبي عليه السلام فيما رواه أبو داود بسنده عَنْ سَعِيدِ بْنِ زَيْدٍ عَنِ النَّبِيِّ -صلى الله عليه وسلم- قَالَ : « مَنْ قُتِلَ دُونَ مَالِهِ فَهُوَ شَهِيدُ »؟. أم أن الذي يفرط في دينه ودماء المسلمين يمكن أن يفرط فيما هو دون ذلك؟!

إنني أبرأ إلى الله تعالى من هذه الأقوال والمواقف التي تسـتنزل غضب الله على الأرض، وتستدعي انتقامه العاجل في الدنيا قبل الآخرة، يوم يقف الناس أمام الله عرايا لا تخفي منهم خافية!

إن مأساتنـا المعاصـرة في مجـال الفتوى – بالإضافـة لمن يفتون وهم ليسوا من أهل الفتوى – أننا نستدرج للإجابـة عن أسـئلة فرعيـة ونترك مصدر إثارة هذه الأسـئلة الذي يجلب على الفقهاء والمشـتغلين بالفقه سـلوك مسارب بعيدة عن الرشاد، وربما انتهجوا فيها التسويغ والانبطاح...

لماذا لاـ تتوجه الفتوى على الأجهزة التي تمارس هـذه الرذائل والكبائر، فنمسك في المصـدر ونترك الفرع؛ لأن إصلاح الأصل فيه صلاح للفرع؛ ولأنه يجب غلق "صنبور" المياه بدلا من أن نعالج ما يحدثه من غرق وإغراق؟!!

لماذا لا تقوم مؤسساتنا الدينيـة الرسـمية بإصـدار الفتوى الصـحيحة بعيدا عن المؤثرات السياسـية، وتنطق الحكم الشرعي الحق لما قامت به الأجهزة الأمنية من إجرام وقتل جماعي وحرق جماعي ودفن جماعي؟!

إن مؤسساتنا الدينيـة لم تعـد محلاـ لثقـة الناس؛ ولهـذا يلجؤون لمن ليسوا أهلا للفتوى، ولا حول ولا قوة إلا بالله.